

اللمع في العربية

وإذا سألت رجلين عن رجل قلت كيف ذلكما الرجل يا رجلان وعن امرأة كيف تلكما المرأة يا رجلان وعن رجلين كيف ذلكما الرجلان يا رجلان وعن امرأتين كيف تانكما المرأتان يا رجلان وكذلك ما أشبه هذا .

وتقول قبضت دينك الدرهمين واستوفيت تينك المائتين وهل حصلت عندكما تانكما الجاريتان ومتى تقيض دينكن الألفين يا نسوة قال ا سحانه (فذلكن 62و الذي لمتنني فيه) وقال تعالى (ألم أنهكما عن تلكما الشجرة) فاعرف وقس